دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الارهاب "الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان أنموذجاً"

نهاد فاروق عباس محمد: أستاذة القانون الجنائي المشارك
كلية العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
المملكة العربية السعودية

ملخص:

الإرهاب بصفة عامة هو تخويف وتهديد الأشخاص بالعدوان على حقوقهم أو ابتزازهم ، ومن مهام المؤسسات العامة والخاصة بالدولة حفظ الأمن مقاومة الإرهاب والتوعية الأمنية كل حسب اختصاصه ، فالجميع مسئول عن أمن المجتمع وتقوم بهذا الدور أكثر إتقاناً مؤسسات المجتمع المدني في عموم مجالات الحياة* ومنها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان في المجتمع السعودي ومنها حقه في الأمن وعدم الترويع والتخويف ،وذلك بتضييق الخناق على المنحرفين، وتثقيف المجتمع كل بحقه وواجبه حتى لا يعتدي على غيره ولا يعتدي غيره عليه .

وعليه تنصب الدراسة على إبراز دور الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان في التصدي للإرهاب ، وما تقوم به لتحقيق هذا الهدف ،وما قد يعوق قيامها بهذه المهمة، وطرح مقترحات وحلول قد تستطيع معها التمكن من قيامها بدورها في المجتمع السعودي.

Abstract

Terrorism in general is intimidating and threatening people aggression on the rights or blackmail, and the functions of public and private institutions the state to maintain security, counter-terrorism and security awareness, each according to its competence,

everyone is responsible for the security of society and play this role more polished institutions of civil society in the general aspects of life of those institutions and private voluntary which acts as a sponsor for the community and every shepherd is responsible, the institutions of civil society and the most friction members of the community are affect and affected by what is happening to society changes and phenomena example of the crime of terrorism, including the national Society for Human rights, which works to defend human rights in Saudi society, including the right to security and lack of intimidation and that tightening the noose on delinquents, and educate community every right and duty so as not to abuse the other nor other assaults him.

Accordingly, the study focused on highlighting the role of the National Assembly Saudi Arabia for human rights in addressing terrorism, and what you do to achieve this goal, and may hinder the carrying out this task, and make proposals and solutions may be able to with it being able to doing its bit in Saudi society.

مقدمة

يعد الإرهاب أحد الظواهر الإجرامية العابرة للقارات ، فهو من السلوكيات التي تؤثر بدورها على جميع عناصر الدولة من سلطة وفرد. وتتنوع أساليب الإرهاب ووسائله الإجرامية بين التقليدية والالكترونية حتى تشمل عموم مناحي الحياة ، لما يهدف إليه الإرهاب من أضرار متنوعة حسب المحل الذي يتوجه إليه فعل الإرهاب ، وبغض النظر عن تنوع تلك الأضرار فإنها بالنهاية تجعل الوضع الإنساني في حالة من الفوضى والثورة غير المبررة ؛ وهو ما يهدف إليه الجناة من الإرهاب.

نظراً لهذا الانتشار الذي يهدف إليه الإرهاب ينبغي على جميع مؤسسات الدولة ومن أهمها مؤسسات المجتمع المدني القيام بدور فعال في وقاية المجتمع بتوعيته بأخطار هذه الظاهرة الإجرامية المخلة بالأمن بمفهومه الشامل ؛ فتعمل على ترسيخ مفاهيم الدين الحنيف وتوعية أفراد المجتمع بحدود حقوق كل فرد من أفراد المجتمع ، وتقف إلى جانب من يُعتدى على حقه حتى لا يندفع إلى ارتكاب فعل الإرهاب لرد حقه والانتقام من المعتدي، فمن يأمن على حقوقه ومصالحه نأمن فكره وسلوكه، ومن أمثلة هذه المؤسسات في المجتمع السعودي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، لما تقوم به من توعية عناصر المجتمع بحقوقهم ورد العدوان والأخذ على يد الظالم ورد الحقوق إلى أصحابها ، والحفاظ على المجتمع من خطر السجناء، والعديد من الأنشطة التي تمارسها الجمعية في سبيل تحقيق مجتمع سعودي آمن لا إرهاب فيه ولا معتدي على حق.

مشكلة الدراسة:

إن الإرهاب جريمة بكل المقاييس، ولها أثرها على جميع أفراد المجتمع وعلى سياسته ومؤسساته، بل وعلى تعاملات الدول مع بعضها البعض، وعلى الدولة حماية مجتمعها من خطر مثل هذه الجرائم والعمل على توعيته بأخطار هذه الجريمة وما ترتبه من آثار سلبية على الجميع وتتكاتف مع الدولة جميع المؤسسات لحفظ الأمن مقاومة الإرهاب والتوعية الأمنية كل حسب اختصاصه، فالجميع مسئول عن أمن المجتمع وتقوم بهذا الدور أكثر إتقاناً مؤسسات المجتمع المدني في عموم مجالات الحياة[1] تلك المؤسسات التطوعية الخاصة التي تقوم بدور الراعي للمجتمع وكل راع مسئول لقوله عليه الصلاة والسلام كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مسئول عن رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ ومسئول عن رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وهو مسئول عن رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا ومسئولة عن رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ومسئول عن رَعِيَّتِهِ قال وَحَسِبْتُ أَنْ قد قال وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أبيه ومسئول عن رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ ومسئول عن رَعِيَّتِهِ [2] ، فمؤسسات المجتمع المدني من المؤسسات الأكثر احتكاكاً بأفراد المجتمع وتؤثر وتتأثر بما يحدث بالمجتمع من تغيرات وظواهر مثال جريمة الإرهاب التي تظهر نتيجة لتلك التغيرات مجتمعة على اختلاف أنواعها من اجتماعية واقتصادية وسياسية [3]؛ والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من المؤسسات الفعالة في المجتمع السعودي بشتى مناحي حياة أفراد المجتمع، وتقابلها العديد من الصعوبات أثناء قيامها بتحقيق الهدف المنشود من أجل مجتمع آمن ؛ وذلك بتضييق الخناق على المنحرفين ، وتثقيف المجتمع كل بحقه وواجبه حتى لا يعتدي على غيره ولا يعتدي غيره عليه .

وعليه يثور التساؤل الرئيس هنا وهو ما دور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية في الوقاية من الإرهاب؟

تساؤلات الدراسة:

1- ما مدلول الإرهاب؟
2- ما هي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان؟
3- ما هي أهم أنشطة الجمعية في مجال الوقاية من الإرهاب؟
4- ما هي معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية ؟
5- ما هي الحلول المقترحة لقيام الجمعية بدور الوقاية؟

أهداف الدراسة :

1- القاء الضوء على أهم أنشطة الجمعية.

2- توضيح أهم معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية.

3- اقتراح الحلول التي تكفل للجمعية القيام بدورها الوقائي.

أهمية الدراسة :

الأهمية العلمية :

1-رؤية جديدة جامعة لدور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بعيداً عما قد يدور بالأذهان لدى البعض من كونها بعيدة عن هذا الهدف.

2-إثراء المكتبة القانونية بدراسة عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كمثال عملي حاضر في الميدان.

الأهمية العملية :

1-ترسيخ دور الجمعية في المجتمع السعودي

2- دعم الجمعية فيما تقوم به من دور هام وتوجيهها أكثر نحو حماية المجتمع ضد أي من الظواهر الإجرامية.

الدراسات السابقة :

لم يتم الحصول على أي دراسة قانونية تتعلق بدور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في الوقاية من الإرهاب ، لذا اعتمدت الدراسة على طبيعة وحقيقة الجمعية وأنشطتها وتقاريرها من خلال موقع الجمعية ، والعمل على استقراء الواقع ،والتقارير والبيانات واستنتاج وتحليل ما تقدمه الجمعية من جهود مباركة في هذا الصدد ، والتواصل مع رئيس الجمعية شخصياً ومراجعة معوقات عمل الجمعية بشخصه .

منهج الدراسة : يتبع المنهج الوصفي في الاستقراء والتحليل ، ومن ثم استنباط الحلول المقترحة للمشكلة.

خطة الدراسة :

المبحث الأول: أهم أنشطة الجمعية للوقاية من الإرهاب.

المبحث الثاني: معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية من الإرهاب.

المبحث الثالث: الحلول المقترحة لدعم الجمعية في القيام بدور الوقاية من الإرهاب.

المبحث الأول: أهم أنشطة الجمعية للوقاية من الإرهاب

يعني الإرهاب في اللغة: رهب: أي خاف[4] ومنها ما ورد في قول الخالق سبحانه وتعالى ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾(البقرة ، 40). وفي السنة ما رواه أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نبيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ « سَلُونِي لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ بَيَّنْتُهُ لَكُمْ » . فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرَمُّوا وَرَهِبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَىْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ . قَالَ أَنَسٌ فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالاً فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لاَفٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِى فَأَنْشَأَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ يُلاَحَى فَيُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِى قَالَ « أَبُوكَ حُذَافَةُ » . ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضى الله عنه فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا {{وَبِمُحَمَّدٍ}} رَسُولاً عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِنِي صُوِّرَتْ لِيَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ »[5]. وفي القانون والسياسة له العديد من المعاني والمفاهيم المتغيرة[6]؛ فيعني استخدام العنف، أو التهديد به بأشكاله المختلفة كالاغتيال والتعذيب بغية تحقيق أهداف سياسية معينة[7]، وأنه الرعب، أو الخوف الشديد، والاضطراب العنيف الذي يحدث في النفس صورة ضرر حالي أو خطر قريب[8]، وعرفت الأمم المتحدة الإرهاب بأنه : تلك الأعمال التي تعرض للخطر أرواحًا بشرية بريئة أو تهدد الحريات الأساسية أو تنتهك كرامة الإنسان[9].

وجاء نظام مكافحة الإرهاب السعودي الجديد-الذي اعتمده مجلس الوزراء في 2013/12/16م- بتعريف للجريمة الإرهابية حدد فيه سمات ظاهرة للعمل الإرهابي الذي قد يحمل بين طياته أهدافاً سياسية أو دينية[10] في نص المادة الأولى منه بالفقرة (أ) منها بقوله (أ- الجريمة الإرهابية كل فعل يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة أو التحريض عليها.)

ومن خلال دراسة التعريفات السابقة للإرهاب وما ذكرناه من نص النظام السعودي؛ حيث ذكر النظام (كل فعل .. يقصد به الإخلال-زعزعة.. تعريض .للخطر.. تعطيل..)، ومنه نستطيع استخلاص صور الإرهاب التي ترتب هذه الآثار المادية الخطرة والضارة في عدة أمثلة

اتضحت لنا حتى ترتب ما تم النص عليه من أهداف كاستخدام القوة وهي أساس الإرهاب والتخويف ونشر الرعب في نفوس الناس، وكذلك ممارسة أعمال العنف وقد يكون عسكرياً أو سياسياً وهي من طبائع الجريمة الإرهابية بصفة عامة، وتتمثل الصورة الثالثة التي نراها للإرهاب في التهديد للآمنين، والصورة الرابعة التي تظهر في الترويع العام[11] للأفراد أو المؤسسات والمجتمع والنظام العام بصفة عامة، ويختلف الترويع عن التهديد في أن الترويع يحدث رعبا أكثر عمقا من التهديد فالترويع له مفهوم فسيولوجي، بينما التهديد فله مفهوم نفسي.[12]

وعليه ظهر ما يعرف بمؤسسات المجتمع المدني وهي: مجموعة من التنظيمات التطوعية المستقلة نسبيًا والتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح وتحقيق منفعة اجتماعية للمجتمع آكل، فإنها تلتزم بقيم ومعايير الاحترام والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف[13] ومن الأمثلة الحية بالمملكة العربية السعودية الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي ظهر لها ضرورة تواجد حقيقي في المجتمع دعماً لجهود الدولة ومؤسساتها في مجال إعداد التنظيمات المتعلقة بحقوق الإنسان وتطبيقاتها. وكذلك سنداً لحقوق الإنسان في مراقبة كل ما يتعلق بحقوقه ومتابعتها كما أقرها الشرع[14]، وبناء عليه صدرت الموافقة السامية بإنشاء الجمعية واعتمادها وأصبحت شخصية اعتبارية لها شخصيتها المستقلة بالمملكة العربية السعودية، وذلك وفق نص المادة الأولى من النظام الأساسي للجمعية[15] .فكانت نشأتها في 1425/1/18هـ الموافق 2004/3/9م[16] كجهة وطنية مستقلة مالياً، وليس لها أي ارتباط بأي من أجهزة الحكومة السعودية.

ولحرص الجمعية على حماية حقوق الإنسان في المجتمع فقد تلقت الجمعية الشكاوى بحرص شديد وتتبع حثيث وبالتنسيق مع وزارة الداخلية وحتى تضمن الجمعية سلامة تنفيذ الأنظمة والنصوص وصحة الإجراءات وتحري الحق وحفظاً لسلامة أمن المجتمع ووقايته من الفوضى والعنف والإرهاب؛ فقد قامت بزيارة سجون المباحث على مستوى المملكة للتحقق من مصداقية الشكاوى والتظلمات المقدمة من ذوي الموقوفين والسجناء .وقد تم التأكد من وجود بعض الموقوفين قد قضوا فترات طويلة بالسجن دون محاكمة ،فكان من رأي الجمعية وحرصاً على أمن الوطن من ثورة عارمة من السجناء قد تفضي إلى إرهاب جماعي أن رأت أن هناك بعض السجناء يمكن إطلاق سراحهم، والاكتفاء بما أمضوه من مدة بالسجن.

وحرصاً من الجمعية على وقاية المجتمع من الإرهاب النفسي بالمرض النفسي للسجناء الذين وجدت أنهم يعانون من أمراض نفسية فقد تعاونت مع الإدارة المشرفة على المستشفيات

لوضع حالتهم في الاعتبار حرصاً على أمنهم ووقاية المجتمع منهم حتى بعد خروجهم ومراعاة للصالح العام ووقاية لأمن المجتمع من انفجار قنبلة السجناء لمدة طويلة دون محاكمة وجدت الجمعية عدد منهم يقتضى سرعة عرضهم على القضاء ،كما رأت طلب إطلاق سراح عدد من السجناء انتهت محكومياتهم، وتحديد الموقف القانوني لعدد من النزلاء من إطلاق سراحهم، أو محاكمتهم أو إحالتهم للمناصحة حتى لا يكونوا أداة بيد الإرهاب يضرب بها عضد الدولة ويفتت بها النسيج الأمني للمجتمع. وهذه الحقيقة الشفافة للجمعية تعمل على الوقاية من الإرهاب من جميع الجهات بالتخفيف من وطأة مشكلات السجون ظهرت بمطالبتها الإفراج عن جميع السجناء الأجانب وترحيلهم إلى بلادهم، وخاصة من قضى فترة طويلة في السجن.[17]

وقد اهتمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة أن تنشر ثقافتها بين جميع فئات المجتمع لحمايته من شتى أنواع الإرهاب؛ حيث اهتمت بجميع طوائف المجتمع من الأشخاص الأصحاء والمعاقين في ذات الوقت وتعريفهم بحقوقهم وأن هناك من يساعدهم ويدعمهم في الحصول على حقوقهم حتى يأمن كل شخص على حقوقه ولا يفكر بغير الطريق القويم في تحصيلها ، وهي بذلك تقيه شر الوقوع في أيدي من يستغلهم في إرهاب الدولة ، أو محاولة ممارسة العنف كوسيلة للحصول على حقوقهم .كما أنها توجهت بنشاطها إلى الشباب الذين هم عماد الأمة ومستقبلها الذي إذا احتوته الدولة بمؤسساتها تضمن سلوكيات سوية آمنة ، وفكر نقي تقي بعيد عن العنف أو التطرف آفة العصر، فتقف الجمعية إلى جانب الأسرة في ذلك لما للأسرة من ضرورة في التعاطي مع الحياة الاجتماعية.[18]

كما تناول نشاطها أسر أطفال التوحد توعيتهم بحقوقهم ومعاملتهم فيها حتى لا يكونوا أدوات مستغلة في هدم المجتمع ، وركزت على دور الأسرة وما فيها من روابط لها العديد من الحقوق والواجبات [19] ، وهو ما يغيب عنا من أهمية دور الأسرة في الوقاية من الإرهاب، وتكوين شخصية النشء وسلوكياته من خلال التربية الصالحة وغرس المفاهيم والقيم الحسنة وتقديم الرعاية والحب والاهتمام والتوجيه اللازم؛ وإلا فإن أوضاع ومشكلات الأسرة، خاصة مع ضياع الحقوق وعدم المساواة في الحقوق والواجبات بين أفراد لمن دواعي وجود تربة خصبة لغرس بذرة الإرهاب وتفشي النزاعات داخل الأسرة[20] ، مما يؤدي إلى ضياع الشباب وانحرافهم وشذوذهم والتمرد على القانون . دفاعًا عن الذات ضد ما يشعرون به من ظلم وقهر وحرمان . وان الوقاية من الانحراف لمن أهم وسائل معالجة أي ظاهرة إجرامية عن طريق الفهم الواعي الثقافي والاجتماعي والديني[21] ، وكذلك العديد والعديد من الجهات العامة والخاصة التي وقعت معها مذكرات تفاهم [22].ومن أهم هذه الأنشطة والفعاليات ما يلي:

1. محاضرة «التعريف بحقوق المعاق في مركز العون للمعاقين ».
2. ورشة عمل «المحامون وحقوق الإنسان».
3. اللقاء الدوري لأعضاء الجمعية «حقوق المستهلك».
4. ندوة « واجبات وحقوق الشباب».
5. حملة تثقيفية وتوعوية لنشر الثقافة الحقوقية للطلاب والطالبات والكوادر المهنية في المدارس.
6. لقاء « أسر أطفال التوحد وذوي الاختصاص ».
7. حلقة نقاش « رؤى حقوقية حول الأسرة » بمناسبة اليوم العالمي للأسرة.
8. ندوة « الأسرة حقوق وواجبات ».
9. اجتماع « جمعية الإحسان لرعاية الإنسان».
10. مناقشة « تقرير قرار تصحيح أوضاع العمالة الأجنبية في المملكة الواقع والمأمول»
11. جمعية تاروت الخيرية للخدمات الاجتماعية.
12. ندوة «نشر ثقافة حقوق الإنسان مسؤولية مشتركة».
13. مستشفى القوات المسلحة بقاعدة الملك عبد العزيز الجوية بالظهران.
14. افتتاح مكاتب للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في سجون المباحث.
15. ندوة « الحوار حول التسامح وضمان الحقوق» بمناسبة اليوم العالمي للتسامح.
16. حملة « لي حقوق » بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الطفل.
17. معرض « أنا إنسان إذن لي حقوق الثاني».
18. محاضرة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان «حقوق الإنسان في السنة النبوية».
19. الملتقى الأول لحملة «أطفال وأمهات يرسمون حقوقهم».
20. دورة تدريبية بمناسبة اليوم العالمي للمرأة.
21. ملتقى « حوار التمييز العنصري».
22. الملتقى الثاني لحملة «أطفال وأمهات يرسمون حقوقهم».
23. معرض « الطائف بلا عنف».
24. محاضرة « لا للعنف».
25. حوار « الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة ».
26. حملة « نشر ثقافة حقوق الإنسان ».
27. ندوة «حقوق مرضى السرطان».

28.حملة « اليوم العالمي لضحايا العنف من الأطفال »
29.ورشة عمل «الإعلام وحقوق الإنسان »
30.إدارة التربية والتعليم.
31.محاضرة « نشر ثقافة حقوق الإنسان»[23].

والجدير بالذكر أن الجمعية قامت بإصدار العديد من البيانات التي تعمل على تحصين المجتمع من آفة الإرهاب فهي تعمل بدور الأم والأسرة التي تحصن أبناءها من كل خطر[24] ووقايتهم بجدار حماية شرعي وقانوني قوي؛ حيث قامت الجمعية بالعمل على تهدئة أسر المعتقلين السعوديين في سجن غوانتانامو، والتأكيد على مطالبها لحماية السجناء بإصدار بيانها عنهم بنصه (تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خبر وفاة ثلاثة من المعتقلين في سجن غوانتانامو ببالغ الأسف والاستياء، والجمعية إذ تدعو لهم بالرحمة والمغفرة وتتقدم بخالص المواساة لأسرهم و تعبر عن تضامنها الكامل معهم، تطالب بفتح تحقيق عاجل حول أسباب الوفاة تشارك فيه جهات دولية محايدة، وتدعو السلطات الأمريكية بسرعة تسليم جثامين المعتقلين لأهاليهم ليتمكنوا من الصلاة عليهم ودفنهم.

إن هذا الحدث المأساوي يؤكد من جديد مشروعية الدعوات المتكررة الصادرة من المؤسسات الحقوقية الدولية بضرورة إطلاق سراح كافة المعتقلين الذين مضى على اعتقالهم سنوات دون سند قانوني، والمطالبة بالإغلاق الفوري للمعتقل الذي أصبح استمراره و ما يمارس فيه من تعذيب جسدي و نفسي وصمة عار على جبين الإنسانية أجمع، و مؤخرا بدأت حكومات غربية تدرك هذه الحقيقة و تنادي بإغلاق المعتقل وإطلاق سراح المعتقلين، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تؤكد استمرارها في المساهمة في الجهود المبذولة للإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين و عودتهم لأرض الوطن)، وهذا مما يؤكد على أهمية دور الجمعية في مساندة العدالة الجنائية كإحدى مؤسسات المجتمع المدني السعودي[25].

ولم تكتف الجمعية بذلك بل أنها كللت هذه الجهود حتى تضمن استقرار الوضع الأمني للمجتمع السعودي من عودة غاضبة للمعتقلين فقد قام وفد من الجمعية يوم الثلاثاء 10-5-1427هـ الموافق 6 -6- 2006م بزيارة للسجناء العائدين من معتقل غوانتانامو بعد عودتهم للملكة وذلك بهدف تقديم التهنئة لهم بمناسبة عودتهم والوقوف على مدى تمتعهم بكافة حقوقهم التي كفلتها لهم الأنظمة والقواعد الشرعية في المملكة، وقد استقبل الوفد الزائر مدير عام سجون المباحث وبعض المسئولين في السجن، ثم اجتمع وفد الجمعية بالسجناء واستمعوا لشرح مفصل عن ظروف اعتقالهم في غوانتانامو، كما اطمأن وفد

الجمعية على صحة السجناء والتأكد من تلقيهم العناية الصحية والمعاملة الحسنة والتقائهم بذويهم بعد وصولهم أرض المملكة .

كما تعمل الجمعية في ذات الوقت على توفير الوقاية من الإرهاب بالمطالبة بتنفيذ الأنظمة الداخلية كما وردت بنصها دون عدوان حتى لا نجد أنفسنا وقد بنينا مجتمعاً إرهابياً رافضاً للظلم بأساليب العنف والتطرف والإرهاب وإشاعة الفوضى ومن ذلك تصريح للجمعية بشأن تطبيق عقوبة الجلد على مجموعة من الشباب الذين أثاروا الفوضى على كورنيش مدينة الخبر وأتلفوا بعض الممتلكات العامة والخاصة فقد نص التصريح على أنه (ترغب الجمعية أن توضح ما يلي:

أولاً: الجمعية تستنكر ما قام به هؤلاء الشباب من تعدي على الممتلكات العامة والخاصة أثناء الاحتفال بمناسبة عزيزة على الجميع تتمثل في اليوم الوطني.

ثانياً: الجمعية تؤيد تطبيق العقوبة المناسبة بحق من تثبت إدانته من هؤلاء الشباب بالتعدي على الممتلكات العامة أو الخاصة وفق ما تقضى به القواعد الشرعية والأنظمة المرعية وبعد الإحالة للقضاء.

ثالثاً: تنفيذ عقوبة الجلد دون حكم قضائي نهائي يتعارض مع نص المادة الثامنة والثلاثون من النظام الأساسي للحكم والتي تقضي بأن العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي. والتي لا تجيز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلا على أمر محظور ومعاقب عليه شرعاً أو نظاماً وبعد ثبوت إدانته بناءً على حكم نهائي بعد محاكمة تجرى وفقاً للوجه الشرعي، وأيضا ما نصت عليه المادة السابعة من نظام المناطق والتي تلزم بكفالة حقوق الأفراد وحرياتهم وعدم اتخاذ أي إجراء يمس تلك الحقوق والحريات إلا في الحدود المقررة شرعاً و نظاماً .

رابعاً: تقدر الجمعية للجهات التنفيذية حرصها على ردع من يتعدى على الممتلكات العامة أو الخاصة إلا أنها تأمل أن يتم ذلك وفق ما تقضي به الأنظمة السارية ولعل إيجاد آلية للإسراع في إحالة المتهمين إلى القضاء ومن ثم تنفيذ ما يصدر بحقهم من أحكام يحقق العدالة ويردع من تسول لهم أنفسهم إلحاق الأذى بالممتلكات العامة أو الخاصة.

خامساً: تدعو الجمعية إلى إجراء دراسات اجتماعية ونفسية متخصصة تبحث في أسباب ما يبدر من بعض الشباب من سلوكيات وممارسات خاطئة خلال الاحتفال بالمناسبات الوطنية وإيجاد العلاج المناسب لها)[26].

وعلى الصعيد العقائدي تعمل الجمعية على توفير بيئة من العدل والوسطية في الفكر الديني والعقائدي لأفراد المجتمع ومن ذلك جهودها جنباً إلى جنب مع دولتها الرشيدة في استنكار كل ما يسيء للدين الحنيف وأهمها أنها أصدرت يوم الأربعاء 25-3-1429هـ الموافق 2-4-2008م البيان الصحفي التالي:

تستنكر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وتدين بشدة حملة التشويه التي قام بها المخرج السينمائي الهولندي على الدين الإسلامي من خلال فلمه الذي يحمل عنوان "الفتنة" والذي يظهر الدين الإسلامي بأنه دين إرهاب وتطرف، وحيث أن الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية تؤكد على احترام الأديان والمعتقدات والرموز الدينية لكافة الشعوب، فأن مثل هذا العمل يعد انتهاكاً للمادة الثانية من الفقرة العشرين من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تنص على أنه "تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف".

وقد أكدت على ذلك بأنه: تشيد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمبادرة الكريمة التي دعا إليها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود حول تعزيز قيم "حوار الأديان السماوية"، وتعتبر هذه المبادرة من المبادرات التي سوف تساهم و بشكل رئيسي في تصحيح الصورة المغلوطة عن الدين الإسلامي ، إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تؤكد أن هذه المبادرة ترسيخ لمبادئ التسامح و الحوار و نبذ العنف والتطرف والتعصب وتدعو للتعايش مع الاختلاف وستعمل على فتح قنوات الحوار البناء مع أتباع جميع الأديان السماوية بما يساهم في تحقيق احترام حقوق الإنسان. فالمجتمع المسلم أول من عرف تلك المؤسسات عكس ما هو سائد من فكرة لدى الغرب[27].

وكذلك بيانها الصادر في 2012/9/15، والخاص باستنكار الفيلم الآخر الذي أنتجته الولايات المتحدة الأمريكية؛ وهذا لما تعيه الجمعية من أهمية السلوك الديني في المجتمع وضرورة غرس مبادئ الدين الحنيف والتربية الإسلامية الصحيحة لأبناء الوطن مما يبعدهم عن الوقوع في هاوية الإرهاب[28].

وتعي الجمعية أهمية دور الدولة في كفالة الأسر الفقيرة حتى لا تكون بؤر إرهاب دائمة ومصانع عنف دائمة الإنتاج وتناسل ضد نظام الدولة؛ لذا تقف دائما جنباً إلى جنب في وقاية المجتمع من الإرهاب المحتمل من تلك الفئة و تثمن دائماً مساهمات الدولة في ذلك ،ولا أدل على ذلك من البيان الصحفي الذي أصدرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء 2-9-1429هـ الموافق 2-9-2008م؛ حيث قالت فيه (تثمن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمر

خادم الحرمين الشريفين الكريم القاضي بصرف مبلغ مليار ومئة وخمسين مليون ريال لجميع الأسر التي يشملها نظام الضمان الاجتماعي في المملكة وذلك لمساعدة هذه الأسر المحتاجة على تلبية مستلزماتها الطارئة خلال شهر رمضان المبارك، فهذا الأمر يعكس حرص خادم الحرمين الشريفين على دعم حقوق هذه الفئة من المواطنين و تلمس احتياجاتهم بما يساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي ويكفل حق المواطن و أسرته في العيش الكريم، وتهيب الجمعية بالجهات التنفيذية بوضع هذا الأمر الكريم موضع التنفيذ لكي تستفيد منه الأسر المعنية في الوقت المناسب). ودعوتها الدائمة إلى سرعة محاكمة المتهمين في القضايا الأمنية لتحقيق الردع العام والردع الخاص معاً حتى لا ينتشر فسادهم وتعم الفوضى ،ويتولد الإرهاب من تلك الحالات ما لم تلقى عقابها، فيذهبون إلى ترويع الآمنين، وهو ما دل عليه بيانها الذي أصدرته يوم الأحد 19-10-1429هـ الموافق 19-10-2008م.

ومن ثم يتكون مجتمع السلام فيه أفراد آمنين على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم وجميع مصالحهم داخل أوطانهم، كما تدعو الجمعية إلى العفو والتسامح الذي يتميز به الدين الحنيف ومن ذلك ما أصدرته الجمعية يوم الأربعاء 5/9/ 1430هـ الموافق2009/8/26 م بالبيان الصحفي على أن: (تثمن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمر خادم الحرمين الشريفين الكريم القاضي بالعفو عن السجناء المتبقين من أحداث نجران وشمولهم بالعفو مع بداية شهر رمضان المبارك بناء على ما رفعه صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني ووزير الداخلية المبني على الالتماس المرفوع من صاحب السمو الملكي مشعل بن عبد الله أمير منطقة نجران. وتؤكد الجمعية أن هذه المبادرة الكريمة ترسخ مبادئ التسامح وتدل على تلمس القيادة لهموم المواطنين وحرصها على إغلاق ملف هذه الإحداث المؤسفة وإنهاء معاناة اسر هؤلاء السجناء وتتطلع الجمعية أن يتم إدماج هؤلاء السجناء في المجتمع من خلال قيام الجهات المعنية بدورها في هذا الشأن بما يكفل لهم وأفراد أسرهم العيش الكريم)[29].

وكذلك بيانها الصادر في 2012/12/29م ؛حيث ثمنت فيه الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمر خادم الحرمين الشريفين الكريم القاضي بالعفو عن سجناء الحق العام الذين تأكد للجهات المختصة سلامة أوضاعهم وتوجيهه – رعاه الله – بإطلاق سراح السجناء الذين ثبت إعسارهم وعجزهم عن سداد ما عليهم من ديون وديات ولم يكن سجنهم بسبب جرائم كبرى أو بسبب المماطلة والتلاعب بأموال الناس، وأكد رئيس الجمعية د. مفلح بن ربيعان القحطاني أن هذا التوجيه الكريم من خادم الحرمين الشريفين – حفظه الله ورعاه – ليس بمستغرب عن مقامه الكريم في العفو عمن لم تكن جرائمه ضمن الجرائم الكبيرة

وأن هذه المبادرة الكريمة ترسخ مبادئ التسامح وتدل على تلمس القيادة لهموم المواطنين وحرصها على إنهاء معاناة اسر هؤلاء السجناء، ولا شك أن هذه المبادرة ستدخل السرور على العديد من الأسر من مواطنين ومقيمين وستساهم في التخفيف من تكدس النزلاء في السجون . وأكد أن الجمعية تتطلع إلى أن يتم إدماج هؤلاء السجناء في المجتمع من خلال قيام الجهات المعنية بدورها في هذا الشأن بما يكفل لهم وأفراد أسرهم العيش الكريم.

كما تؤكد تصريحات الجمعية دائماً على دعمها للدولة ومساندتها في تكوين مجتمع الأمن والاستقرار بعيداً عن العنف والإرهاب والتطرف و من ذلك البيان الذي أصدره المجلس التنفيذي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بقوله: أنه قياما بواجبه في تحقيق أهداف الجمعية، بالعمل على حماية حقوق الإنسان، وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، الذي مصدره الكتاب والسنة، ووفقا للأنظمة المرعية، وما ورد في الإعلانات والمواثيق العالمية الخاصة بحقوق الإنسان، وبناءا على ما رصدته الجمعية وتابعته من تطورات في الشأن العام المحلي في الآونة الأخيرة، فإن المجلس التنفيذي، يثمن عاليا الخطوات التي أعلنت عنها حكومة خادم الحرمين الشريفين مؤخرا من الحفاظ على امن المملكة واستقرارها، والمتضمنة دعم المستوى المعيشي للمواطنين، وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية لبعض الفئات تحقيقا لمستويات أفضل للتنمية في المملكة، ويقدر ولاء المواطنون وتكاتفهم مع الدولة، مما أحبط محاولات إثارة الأفكار والمواقف التي قد تخل بالأمن والأمان الذين تنعم بهما المملكة، دون إنكار لحق التعبير عن الرأي بالطرق الشرعية والنظامية السارية، التي تحفظ أمن الوطن، واستدامة استقراره، ودون تجاهل للمطالب المشروعة لبعض المواطنين، مما سيجد كل عناية وحرص من قبل حكومة خادم الحرمين الشريفين، على توفير الحياة الكريمة لكل أبناء الوطن رجالا ونساء، مراعاة لحقوق الإنسان ودون أي تمييز.

ويذكر المجلس بأنه لازالت هناك حاجة ماسة للعمل على تفعيل وتطوير الممارسات والبرامج، التي تخص الشأن العام الداخلي والتي أشار إليها ما أصدرته الجمعية من تقارير، عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة، ومنها مايلي:

1. الاستمرار في مشروع خادم الحرمين الشريفين للإصلاح السياسي بما يضمن توسيع المشاركة الشعبية، عن طريق التوسع في انتخاب أعضاء المجالس البلدية والنظر في انتخاب بعض أعضاء مجالس المناطق ومجلس الشورى، وإعطائهم المزيد من الصلاحيات لمراقبة الميزانيات ومساءلة المسؤولين التنفيذيين مما يدعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، والأمني، ويحفظ المال العام من التعديات.

2. ضرورة الحرص على بث روح المواطنة الصالحة، وتفعيل الشعور بها بين كل فئات وطبقات المجتمع في مختلف مناطق المملكة دون تمييز، مما يحفظ هذا الكيان العظيم ويدعم ريادته الإقليمية والعالمية، ويكرس مكانته منارة للاستقرار والأمن وحماية حقوق الإنسان.

3. وضع الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، التي أقرها مجلس الوزراء بالمملكة، موضع التنفيذ والمبادرة إلى تأسيس هيئة مكافحة الفساد وإصدار ما يلزم لها من أنظمة ولوائح وإجراءات، تعجل بمعالجة الفسادين المالي والإداري، وتعزز مبدأ المساءلة في كافة الأجهزة الحكومية مع منع سوء استخدام السلطة والنفوذ.

4. تعزيز استقلال القضاء وحماية القضاة من التدخل والتأثير عليهم، ومحاسبة المقصرين منهم، وتفعيل تطبيق الأنظمة العدلية، والتفتيش القضائي، ضمانا لحقوق الإنسان في المملكة.

5. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في القرارات الوطنية والحوار واحترام حرية الرأي والتعبير والدفاع عن الحقوق.

6. إيجاد حلول عاجلة وفعالة وسريعة، لقضايا الأشخاص الذين لا يحملون أوراق ثبوتية أو هويات والعمل على تصحيح أوضاعهم بما يضمن حصولهم على حقوقهم ويحول دون الآثار السلبية المترتبة على أوضاعهم الحالية.

7. وضع نظام الإجراءات الجزائية، موضع التنفيذ الفعال والعاجل، ومحاسبة المتهاونين في تطبيقه من الجهات المختصة، بما يضمن الإفراج عن المسجونين الذين استنفذوا محكوميتهم، والتعامل مع الموقوفين الأمنيين أو أصحاب الآراء المرجوحة، بما يوفر تواصلهم مع أسرهم والدفاع عنهم، وتفعيل مساهمتهم الاقتصادية والاجتماعية في وطنهم العزيز، مع تمكين هيئة التحقيق والإدعاء العام من سرعة مباشرة قضاياهم والبت فيها، وتفعيل الرقابة على السجون بما في ذلك سجون المباحث .

8. تمكين المرأة والطفل والمسنين، من حقوقهم الشرعية والنظامية، وسرعة إصدار مدونة الأحوال الشخصية بالرأي الفقهي الراجح المعتبر لتغير الظروف والأزمان، وتوجيه الجهاز القضائي لسرعة البت في قضايا المرأة ذات البعد الاجتماعي حماية للأسرة والأطفال، ومعالجة لقضايا العنف الأسري.

9. ضمان الحق في العمل والسكن والتعليم والصحة لكل المواطنين، من خلال تفعيل القرارات والأوامر السامية الصادرة بهذا الشأن والتوسع في تطبيقها وتفعيل البرامج ذات الصلة ومراقبة تنفيذ المشاريع المعتمدة لكي تحقق أهدافها التنموية والاجتماعية، ودعم مبدأ

اللامركزية في الإدارة لهذه القطاعات الحيوية، وسرعة إلغاء الإجراءات المعيقة لتحقيق الأهداف دون التضحية بالرقابة والمساءلة والمحاسبة.

10. تؤكد الجمعية على أهمية الحوار الذي تبناه خادم الحرمين الشريفين كوسيلة لأبدأ أي مطالب وتأمل أن توضع الآليات والوسائل المحققة لذلك بما يضمن استمرار التلاحم والتكاتف بين المجتمع وقيادته الرشيدة)[30]. وهو مما يؤكد على شدة اهتمام الجمعية بتحقيق أمن المجتمع السعودي وإبعاده بجميع عناصره عن الإرهاب والعنف والتطرف، وتحقيق الأمن والاستقرار على جميع الأصعدة وبمفهومه الشامل[31].

والجدير بالذكر كذلك اهتمام الجمعية بشباب الدولة خارج إقليمها لتوفير أكبر قدر ممكن من الوقاية ضد الإرهاب عند عودته ومنها بيانها الصادر حول الأمر الملكي الكريم الصادر بخصوص الشباب السعوديون المنتمين لبعض التنظيمات في الخارج 6-3-2014م؛ حيث ناشدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الشباب السعوديين المنضمين إلى بعض التنظيمات أو الأحزاب أو التيارات خارج المملكة الاستفادة من الأمر الملكي الكريم رقم 16820 وتاريخ 1435/5/5هـ والذي تضمن منح كل من شارك في أعمال قتالية خارج المملكة بأي صورة كانت مهلة إضافية مدتها 15يوما اعتباراً من تاريخ صدور هذا الأمر لمراجعة النفس والعودة عاجلاً إلى وطنهم.

وقال الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية، «تثمن الجمعية مثل هذا الأمر الملكي الكريم الذي يحقق الصالح العام ويعطي الفرصة لأبناء هذا الوطن الغالي للعودة إلى وطنهم والتراجع عن الاستمرار في البقاء في مواطن الفتن وخاصة وان بعضهم قد عاين الواقع وعرف حقيقته وان الأسلم والاصوب لهم ولأسرهم ووطنهم وقبل ذلك دينهم هو العودة لبلادهم» ، مشيراً إلى أن هذا الأمر فرصة لكل من يرغب في العودة والاستفادة من المهلة الممنوحة من خلال التواصل مع اقرب سفارة أو ممثليه سعودية لتسهيل أمر عودته إلى بلاد مؤكداً أن من لم يبادر إلى العودة في المهلة المحددة قد يعرض نفسه للعقوبات المشار إليها في الأوامر الصادرة في هذا الشأن)[32].

المبحث الثاني: معوقات قيام الجمعية بدور الوقاية من الإرهاب

بعد الاطلاع على دور الجمعية وما لها من أهداف سامية ورؤى وتطلعات واسعة المدى، يمكن إيراد مجموعة من المعوقات في هذا الشأن ومنها :

1. صعوبات ومعوقات راجعة إلى الحاجة لوجود المخصصات المالية الكافية التي تمكن إدارة الجمعية والعاملين فيها من القيام بدور كبير في الوقاية من الإرهاب سواء على مستوى التوعية المؤسسية أو التوعية الإعلامية لشريحة الشباب وهي الشريحة المستهدفة.
2. أن أساليب الاتصال بأفراد المجتمع ووضع البرامج والخطط وطرق تنفيذها ومتابعتها يحتاج إلى مزيد من العمل من جانب المسؤولين في الجمعية لتحقيق الأهداف المرجوة[33].
3. الحاجة إلى توضيح أهداف الجمعية وتفسيرها للأعضاء والعاملين وأفراد المجتمع والمستفيدين بشكل خاص.
4. صعوبات في تحقيق بعض الأهداف لأسباب فنية أو مالية أو إدارية مما يضطر الجمعية إلى التركيز على بعض الأهداف وإهمال الأخرى.
5. الحاجة لقيام منسوبي الجمعية بالعمل بروح الفريق الواحد مع أهمية توضيح مهام كل عضو وكل عامل بالجمعية.
6. البعد عن إرهاق العاملين والأعضاء بزيادة العبء الإداري والفني.
7. عدم توفر الدعم المالي لتوزيع خدامات الجمعية وفروعها على المدى الجغرافي في أنحاء المملكة.
8. صعوبات راجعة أحياناً إلى عملية التنسيق بين الجمعيات بعضها مع بعض ومع الجهات الحكومية .
9. عدم فهم أفراد المجتمع لأهداف الجمعية، وأنشطتها والعزوف عن مساعدتها بسبب قلة الوعي بدورها.
10. الحاجة إلى مزيد من الأنظمة التي تسمح بانخراط الشباب في منظمات المجتمع المدني قبل إتمام سن الرشد.
11. نقص التوجيه العائلي للانطلاق من الفردية إلى العمل الجماعي .
12. نقص التوجه العائلي نحو أهمية العمل التطوعي.
13. قصور التوجيه في المدارس نحو أهمية خدمة المجتمع والصالح العام.
14. نقص المناهج الجامعية التي تدرس عن المجتمع المدني ومنظماته.
15. غياب المفهوم المجتمعي للمجتمع المدني.
16. وجود بعض الصعوبات فيما يتعلق بحرية الأعضاء في العمل

صعوبات تعيق العمل وتحول دون إتمام و نجاح الخطط المستقبلية :

17. عدم شغف الشباب بالاطلاع على أهداف الجمعية وخططها ونظامها الأساسي مما يضعف المشاركة[34].
18. ضعف الثقافة الحقوقية وعدم العلم بما أقره الإسلام من حقوق[35].
19. الحاجة إلى الاستمرارية في العمل؛ بحيث تكمل الجمعية مشاريع خططها.
20. الجهل بالجمعية وأهدافها من قبل بعض شرائح المجتمع.
21. بعض الصعوبة في التوفيق بين العمل الحقوقي الذي تقوم به الجمعية والعمل الأمني الذي تقوم به الأجهزة الأمنية[36].

المبحث الثالث: الحلول المقترحة لدعم الجمعية في القيام بدور الوقاية من الإرهاب

إن منظمات المجتمع المدني بصفة عامة بحاجة إلى مزيد من التدريب و التأهيل، وبناء قدرات أعضاء هذه المنظمات لضمان استطاعتهم على القيام بالدور الحيوي الذي تلعبه وضمن مظلة الأمم المتحدة والمنظمات المنطوية تحت لوائها.

1- نشر ثقافة حقوق الإنسان وفكر الوسطية والاعتدال الذي يتميز به القادة والساسة في المملكة العربية السعودية، وهو منهج الدولة الأول منذ عهد مؤسسها الأول الملك عبد العزيز طيب الله ثراه؛ حيث إقراره أن تكون الشريعة الإسلامية هي أساس الحكم والقضاء في المملكة منذ التوحيد، كما دعا إلى توحيد المذهب المقضي به داخل البلاد، وهو ما جعله يحدد مذهب الإمام أحمد بن حنبل هو المذهب الأول المعتمد بموجب أمر ملكي أصدره عام 1345هـ.

وما أن انتظم حال البلاد السعودية على مذهب الحنابلة إلا أن بعض الحالات كانت تمثل مشقة في عمل القضاء ،وضعف في عضد الصالح العام مما دعا الملك عبد العزيز إلى إصدار الأمر الملكي في 20/ربيع أول /1349هـ يتضمن التسهيل على المحاكم إذا ظهرت لها مشقة في القضاء أو مخالفة للصالح العام أن تستند في أحكامها إلى المذاهب الأخرى متى كانت توفر الصالح العام .

2-إشراك الجمعية في أنشطة الوزارات المعنية من باب المشاركة المجتمعية لمؤسسات المجتمع المدني، وبصفة خاصة وزارة التربية والتعليم عند قيامها بوضع المناهج التعليمية والتربوية للاسترشاد برأيها.

3-الدور الملقى على عاتق الجمعية في التثقيف الحقوقي لفئات المجتمع، وشرح وتوضيح أهمية وجودها بالمجتمع وشرح نشاطاتها في المدارس والمعاهد والجامعات ونشر أهدافها.

4-تشجيع ودعم أعمالها وتوفير ما تحتاج إليه من وسائل الإعلام لنشر أهدافها وأعمالها في وسائل الإعلام المرئية والمقروءة وإقامة الدورات والندوات لموظفي الدوائر الحكومية كحال الدورات التي تقيمها الدوائر الحكومية في مجال الدفاع المدني ودورات اللغة وتعليم الحاسوب.

5- مزيد من إشراك الجمعية في حل المنازعات الخاصة بالأحوال الشخصية كدعاوى التفريق والنفقة وإسقاط الحضانة والدعاوى المتعلقة بالأسرة بشكل عام لقرب أنشطتها من مصالح الأفراد ولتفادي الأضرار الناجمة عن التفكك الأسري؛ لتحقيق الأمن لهذه المصالح الهامة في تحقيق أمن المجتمع الذي لا يعترضها ولا يتناقض معها[37].

6- تأهيل، وتدريب أعضاء وموظفي الجمعية أكثر حتى يتمكن الجميع من ممارسة مهامه، وتمكينهم من ابتكار أساليب لتطوير الجمعية من جميع الجوانب.

7 - وضع آلية دقيقة للرقابة الداخلية، وإيجاد معايير رقابية تتناسب وعمل الجمعية المنتشر والمتوسع بما يواكب أحدث التطورات التقنية.

8- الاستعانة بخبرات الجمعيات الأخرى في المجال التي مارست مهامها في عهد أقدم سواء كانت على المستوى الإقليمي أو العالمي من ذوي الخبرة المتطورة في مجال حقوق الإنسان.

9- توفير الدعم المادي للجمعية بما يستوعب متطلبات تحقيق أهدافها، دون الوصاية عليها من قبل الجهات المانحة للدعم المادي.

10-العمل على إزاحة العراقيل التي قد تعوق أو تمنع زيادة مشاركة المرأة في هذا المجال في المجتمع السعودي[38].

11-زيادة تواصل الجمعية مع مركز الحوار الوطني السعودي حتى تكون حلقة وصل بين الوسط الداخلي والخارجي للمملكة ، وتكون على دراية و متابعة للحوار الاجتماعي القائم حول قضايا التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان ، وتوسيع نطاق المشاركة من قبل الناشطين الاجتماعيين والاقتصاديين والإعلاميين، وزيادة الاهتمام خاصة بمشاركة الشباب والنساء.

12-زيادة اهتمام وسائل الإعلام الحكومي بمتابعة نشر التقرير السنوي عن انجازات الجمعية ، وما يتحقق من وقاية للمجتمع من تلك الانجازات حتى تشيع ثقافة الحقوق وتحاصر أخبار الإرهاب[39].

13-زيادة التعاون الدولي بين الدول العربية والغربية لتمويل الجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان كإحدى مؤسسات المجتمع المدني في كل دولة.

14- تفعيل آلية رصيد أعمال حقوق المرأة وتمكينها وضمان تمتعها بكافة حقوق المواطنة، وتدعيم التواصل مع الأجهزة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وتفعيل معاهداتها.

15-زيادة التعاون بين الجمعية وأجهزة الأمن ؛لاعتبار الأمن أهم عناصر وقاية المجتمع من الإرهاب وأجهزته أهم أجهزة الوقاية[40].

16-الحرص على أن يكون التعاون الخارجي يهدف لخدمة قضايا المملكة العادلة وان يتضمن توضيح لآليات العمل الحقوقي في البلاد.

الخاتمة:

ختاماً نجد أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية قد تناولت موضوع حقوق الإنسان في المملكة كوسيلة لوقاية المجتمع من الإرهاب وكغاية للتثقيف الحقوقي لأفراد المجتمع . وعليه نصل إلى عدة نتائج وتوصيات نفصلها فيما يلي:

النتائج:

1-يتبين لنا قيام الجمعية بجهود عديدة نحو المجتمع السعودي فقد توالت أنشطتها القانونية في مجال حقوق الإنسان.

2-دعم الجمعية لحقوق الإنسان وصل إلى جميع فئات المجتمع.

3-اهتمام الجمعية بمصالح المجتمع السعودي عامة وخاصة.

4-توسع الجمعية في الدفاع عن المجتمع السعودي وحمايته من الإرهاب بصقل الفكر وتنوير الأبصار بالحق الذي يبعد الفرد عن الإرهاب.

5-ثقافة حقوق الإنسان نهج الجمعية المستنير في طريق حماية الشباب من الوقوع في بئر الإرهاب.

6-تعددت مذكرات التفاهم التي قامت بتوقيعها الجمعية مع العديد من الجهات حماية للمجتمع على الصعيد العام والخاص الحكومي وغيره من الفكر والفعل الإرهابي.

7-تميزت أنشطة الجمعية بالتركيز على رد الحق إلى صاحبه ومشاركة الفرد مواطناً كان أو مقيماً بأنها تعمل على تهدئة النفس وإبعادها عن فكر الانتقام.

8-ضمان الجمعية للفرد أنه يملك حقه ولا يجوز لغيره الاعتداء عليه يمثل تحقيق للأمن الشامل الذي يبدأ بأمن النفس مما يحول دون دخول آفة الإرهاب بين طبقات المجتمع مهما كانت الفوارق بينها.

9-تعددت البيانات التي أصدرتها الجمعية وتنوعت مما يدل على متابعة حثيثة منها لوقاية المجتمع شر الجريمة بصفة عامة، في أي من الأحداث.

التوصيات:

1- ضرورة بلورة إطار يستوعب اهتمامات الشباب العربي، ويعزز حضورهم أي من الفعاليات التي تهتم بهم كمستقبل لبلدانهم.

2-ضرورة تعاطي الجمعية مع المستجدات المعاصرة التي تهدد الشباب بجدية فائقة ومسؤولية مجتمعية.

3-حتمية زيادة العناية بالجانب الفكري في برامج وأنشطة الجمعية، وإعدادها بصورة موازية للتطورات الفكرية والتقنية.

4-القياس المستمر لحاجات الشباب المتغيرة وفق التحديات المعاصرة والتحولات العالمية.

5-المساهمة مع السلطة في القضاء على عمالة الأطفال.

6-زيادة الاهتمام بمشاكل الأطفال.

الهوامش :

1-عفيفي، عبد الخالق، الخدمة الاجتماعية ودورها في تدعيم منظمات المجتمع المدني، المؤتمر العلمي الثاني عشر، جامعة القاهرة، كلية الخدمة الاجتماعية بالفيوم، 2001 م، ص 46.

2-البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، المتوفى سنة 256هـ صحيح البخاري، النسخة لالكترونية، ، ج1/ص304 .

3- عيد، محمد فتحي، دور المؤسسات الاجتماعية وأمنية في مكافحة الإرهاب، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1420هـ ، ص135.

4- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، ط1، 1983م ،بيروت: دار ومكتبة الهلال، حرف الراء، باب رهف، مادة ر هب، ص 259 .

5- القشيري، ابو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم – صحيح مسلم بشرح النووي – بدون – دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – المتوفى سنة 261 هـ ، ، كتاب الفضائل ، باب 37، رقم 6272 .

6- الجحني، فايز علي، الجهود العربية في مكافحة الإرهاب، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000م، ص299 .

7- الكيالي، عبد الوهاب، موسوعة السياسة، الجزء الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط2، 1985م، ص153.

8-Dictionnaire de L'académie Française, dedie au Roy, Paris, chey jean Bvptiste coignard, Tome sacand, première edition, 1964, P.554 a-b.

9- الكيالي، عبد الوهاب، موسوعة السياسة، الجزء الأول، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط2، 1985م، ص153.

10- الجحني، علي بن فايز ، الإرهاب الفهم المفروض للإرهاب المرفوض ،أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2001م.

11- محب الدين، محمد مؤنس، الإرهاب على المستوى الإقليمي، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1419هـ، ص 416 .

12- بوادي، حسنين المحمدي، إرهاب الإنترنت الخطر القادم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2006م، ص 35.

13- مظلوم ،محمد جمال، دور مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية، ورقة علمية ضمن أعمال الحلقة العلمية عن دور مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التوعية المرورية، المنعقدة خلال الفترة 25-1434/5/29هـ الموافق 6-2013/4/10م، بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 6.

14- أمانة مجلس وزراء الداخلية العرب، الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، 1998م، ص 10 .
15-http://nshr.org.sa/?page_id=..
16-http://nshr.org.sa/?page_id= 52.
17-http://nshr.org.sa/wp-content/uploads/517/10/2013_PDF1.pdf.
18- أبو عامر، محمد زكي، دراسة في علم الإجرام والعقاب، د.ت، ص210 .
19-الحامد، محمد بن معجب، دور المؤسسات التربوية غير الرسمية في عملية الضبط الاجتماعي، القاهرة، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، 1415هـ، ص43 .
20- الحبيب، فهد إبراهيم، تربية المواطنة، الاتجاهات المعاصرة في تربية المواطنة، ورقة علمية مقدمة للقاء قادة العمل التطوعي الثالث عشر، الإدارة العامة للتربية والتعليم، الباحة، 1426هـ، 232 .
21-أبو عامر، محمد زكي، مرجع سابق، ص210 .
22-http://nshr.org.sa/?post_type=memorandum.
23-http://nshr.org.sa/?activity_category.
24- البداينة، ذياب، هندرة الثقافة الاجتماعية والتحصين الاجتماعي ضد الجريمة، مجلة الفكر الشرطي، المجلد السابع، العدد، الثاني، شرطة الشارقة، 1998م، ص7.
25-البشري، محمد الأمين، من نظام العدالة الجنائية إلى نظام العدالة الجنائية المجتمعية، مؤسسة الفجر، أبو ظبي، 2008م، ص 168 وما بعدها.
26-http://nshr.org.sa/?post_type.
27- موسى، عز الدين عمر، التعريف بمؤسسات المجتمع المدني، ورقة علمية ضمن أعمال الحلقة العلمية عن دور مؤسسات المجتمع المدني ودورها في التوعية المرورية، المنعقدة خلال الفترة 25-1434/5/29هت الموافق 6-2013/4/10م، بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،ص4.
28-مختار، علي محمد، دور المسجد في الإسلام، الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، 1402هـ، ص68 .
29-http://nshr.org.sa/?post_type=statement.
30-http://nshr.org.sa/?post_type=statement.
31- فودة، محمد رضا، الاستراتيجية والأمن القومي، ، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، 1995م، ص 18 .
32-http://nshr.org.sa/?post_type=statement.
33-عبد اللطيف، رشاد، أحمد إدارة وتنمية المؤسسات الاجتماعية، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، 2000م، ص220.
34- جعفر، علي محمد، الأحداث المنحرفون، بيروت، المؤسسة الجامعية للنشر، 1996م، ، ص72 .

35- المبارك، محمد، نحو وعي إسلامي جديد، القاهرة، مطبعة دار الفكر، د.ت، ص 59 .
36- عبد المولى، سيد شوربجي، المتغيرات الدولية وانعكاساتها على الأمن العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص 142 .
37-الجحني، علي بن فايز، المفهوم الأمني في الإسلام، مجلة الأمن، ع2،1989م، وزارة الداخلية بالمملكة العربية السعودية، ص 34.
38-نفس المعنى، ناجي، عبد النور، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف، عدد 5/2007، ص 207.
39 -مجلس الشورى المصري، لجنة الشئون العربية والخارجية والأمن القومي، التقرير النهائي عن موضوع الأبعاد الخارجية لظاهرة افرهاب، مطابع مجلس الشعب والشورى، 1997م، ص 89-99.
40- البشري، محمد الأمين، الأمن العربي- المقومات والمعوقات، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000م، ص16.